

Distr.: General  
8 October 2018  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

١٠-٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

## تقرير المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان عن بعثته المفودة إلى الجمهورية العربية السورية\*

### مذكرة من الأمين العام

تشرف الأمانة العامة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان تقرير إدريس الجزائري، المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان، عن بعثته المفودة إلى الجمهورية العربية السورية، المقدم وفقاً لقراري مجلس حقوق الإنسان ٢٧/٢١ و ٣٦/١٠.

وقد اجتمع المقرر الخاص أثناء زيارته بمجموعة واسعة من المسؤولين الحكوميين، والممثلين الدائمين، وممثلي رابطات الأعمال ووكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني.

وركزت زيارة المقرر الخاص على دراسة أثر التدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية. ويتضمن تقريره وصفاً لذلك الأثر وللمعوقات التي حددها المجتمع المدني والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني في البلد. ويُنختم التقرير بتقديم توصيات لجعل الإعفاءات المتاحة لأغراض إنسانية، المنصوص عليها في إطار التدابير المذكورة، أكثر قابلية للتطبيق على نحو فعال.

\* قُدِّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي لكي يعكس آخر التطورات المستجدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-16679(A)



\* 1 8 1 6 6 7 9 \*

## تقرير المقرر الخاص المعني بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان عن بعثته الموفدة إلى الجمهورية العربية السورية\*\*

### المحتويات

#### الصفحة

٣	.....	أولاً - مقدمة
٣	.....	ثانياً - لمحة عامة عن الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان فيما يتعلق بالجزءات
٦	.....	ثالثاً - لمحة عامة عن التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية
٧	.....	ألف - التزامات البلدان بحقوق الإنسان عند فرضها جزاءات
٨	.....	باء - الإعفاءات لأغراض إنسانية
٩	.....	رابعاً - النتائج السلبية غير المقصودة الناجمة عن الجزاءات
٩	.....	الصعوبات المبلغ عنها في الاستفادة من الإعفاءات لأغراض إنسانية
١٦	.....	خامساً - المقترحات
١٨	.....	سادساً - الاستنتاجات والتوصيات

\*\* يعمَّم باللغة التي قُدم بها وباللغة العربية فقط.

## أولاً - مقدمة

١- أجرى المقرر الخاص زيارة رسمية إلى دمشق في الفترة من ١٣ إلى ١٧ أيار/مايو ٢٠١٨. وعقد اجتماعات مع الوزراء ونواب الوزراء وكبار المسؤولين في كل من وزارة الخارجية وشؤون المغتربين، ووزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية، ووزارة الإدارة المحلية والبيئة، ووزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، ووزارة النقل، ووزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، ووزارة الكهرباء، ووزارة الصحة. واجتمع أيضاً بقيادة كل من هيئة التخطيط والتعاون الدولي، والمكتب المركزي للإحصاء، وغرفة التجارة والصناعة، وكذلك بحاكم مصرف سوريا المركزي. وأجرى اتصالات بممثلين عن المجتمع المدني والمنظمات الإنسانية وبخبراء مستقلين. وأخيراً، اجتمع المقرر الخاص بممثلي البعثات الدبلوماسية في دمشق وبيروت. كما أعرب عن امتنانه للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا للإحاطات المقدمة إليه قبل إجراء زيارته.

٢- ويعرب المقرر الخاص عن امتنانه لحكومة الجمهورية العربية السورية للدعوة التي وجهتها من أجل زيارة البلد، ولما أبدته من انفتاح واستعداد لتيسير عقد الاجتماعات أثناء زيارة بعثته. كما يوجه شكره إلى مكتب المنسق المقيم للأمم المتحدة، وأعضاء فريق الأمم المتحدة القطري، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على الدعم القيم المقدم.

٣- وفي هذا التقرير، يناقش المقرر الخاص أثر التدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية، وينظر في الصعوبات الماثلة أمام الاستفادة من الإعفاءات المتاحة لأغراض إنسانية في إطار تلك التدابير. ويختتم تقريره بتقديم توصيات عن سبل التقليل قدر الإمكان من أثر التدابير القسرية الانفرادية على السوريين، وسبل تنفيذ الإعفاءات القائمة على نحو أفضل.

٤- ويودّ المقرر الخاص أن يوضح في البداية أنه رغم الإشارة في ولايته إلى "التدابير القسرية الانفرادية"، التي تُفهم على أنها تدابير قسرية عبر وطنية لا تنطوي على استخدام القوة، ورغم استخدام مصطلح "الجزاءات" للإشارة عادةً إلى التدابير التي يعتمد عليها مجلس الأمن عملاً بالفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، فإن المقرر يستخدم مصطلحي "التدابير القسرية الانفرادية"، و"الجزاءات الانفرادية"، ومجرد تعبير "الجزاءات" استخداماً مرناً بحيث يمكن إحلال أحد هذه المصطلحات مكان الآخر في هذا التقرير.

## ثانياً - لمحة عامة عن الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان فيما يتعلق بالجزاءات

٥- لا تزال الاحتياجات الإنسانية لشعب الجمهورية العربية السورية هائلة. وتشير تقديرات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إلى أن ٦,١ ملايين طفل وشاب يحتاجون إلى الدعم التربوي، بما في ذلك ١,٧٥ مليون طفل من الأطفال غير الملتحقين بمدارس، وأن ثلث مجموع المدارس في البلد قد دُمّر أو لحقت به أضرار، وأن عدداً أكبر بكثير من المدارس يُستخدم كملاجئ مؤقتة<sup>(١)</sup>. ويحتاج حوالي ٤,٢ ملايين شخص إلى مأوى ملائم نظراً إلى تعرض ما يقدر بثلاث مجموع المساكن للدمار. ويفتقر نحو ١٤,٦ مليون شخص إلى مياه الشرب المأمونة، بما في ذلك ٧,٦ ملايين شخص ممن هم في حاجة ماسة إليها.

(١) الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "احتياجات القطاعات"، لمحة عامة عن الاحتياجات الإنسانية في سوريا لعام ٢٠١٨ - قاعدة البيانات. متاحة على الرابط <https://hno-syria.org/#sector-needs>.

## الظروف الصحية

٦- أفادت منظمة الصحة العالمية بأن حوالي ١١,٣ مليون سوري يفتقرون إلى الرعاية الصحية اللائمة، وبأن طفلاً من بين ثلاثة أطفال لا يتلقى لقاحات إنقاذ الحياة، مما يمثل تراجعاً في معدلات التلقيح من ٩٥ في المائة في عام ٢٠٠٦ إلى ٦٠ في المائة فقط في عام ٢٠١٦<sup>(٢)</sup>. وأدى هذا التراجع إلى عودة ظهور أمراض سبق استئصالها، بما في ذلك شلل الأطفال، والتيفوئيد، وداء الحصبة، والحصبة الألمانية<sup>(٣)</sup>. وتتطلب اللقاحات سلسلة توريد مبرّدة، ويؤدي نقص الثلجات أو الطاقة الكهربائية للتبريد إلى عدم توافر جرعات كافية للتلقيح. وتسهم الظروف غير الصحية والإمكانية المحدودة للحصول على المياه المأمونة أو للانتفاع بشبكات المجاري الفعالة في زيادة الأمراض.

## انعدام الأمن الغذائي

٧- يقدر عدد السكان السوريين الذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي بنحو ٦,٥ ملايين نسمة، وثمة ٤ ملايين آخرين عرضة للمعاناة من ذلك، مما يمثل حوالي نصف عدد السكان. وتشير التقديرات أيضاً إلى أن ٤,٣ ملايين امرأة وطفل يحتاجون إلى الدعم التغذوي. وكان الإنتاج الغذائي المحلي من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠١١ مستقرّاً نسبياً، وكانت الجمهورية العربية السورية البلد الوحيد في الشرق الأوسط الذي يحقق الاكتفاء الذاتي من حيث الإنتاج الغذائي. وخلال تلك الفترة، كان لدى الجمهورية العربية السورية قطاع زراعي مزدهر يسهم في تحقيق نحو ٢١ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للبلد، ويُستخدم فيه ١٧ في المائة من القوة العاملة<sup>(٤)</sup>. وكانت الحكومة تسيطر على سوق إنتاج الغذاء، وكان الطعام في متناول الجميع، وكان استهلاك السعرات الحرارية اليومية في مستوى العديد من البلدان الغربية<sup>(٥)</sup>. غير أن الإنتاج الغذائي تراجع منذ عام ٢٠١١، وتعتمد الجمهورية العربية السورية على استيراد الأغذية في الوقت الحاضر. وبالإضافة إلى ذلك، أدى الحظر النفطي والحظر الاقتصادي إلى إضعاف قدرة البلد على شراء الأغذية في السوق الدولية، كما أن الحظر المالي يحول دون قيامه بسداد تكاليف أي شيء يمكن استيراده. وعلاوة على ذلك، بات من الأصعب تقديم الإعانات الغذائية نتيجةً لتراجع الاقتصاد.

(٢) منظمة الصحة العالمية، "الجمهورية العربية السورية: التقرير السنوي لعام ٢٠١٦"، متاح على الرابط: [www.who.int/hac/crises/syr/sitreps/syria\\_annual-report-2016.pdf](http://www.who.int/hac/crises/syr/sitreps/syria_annual-report-2016.pdf).

(٣) Gerlant van Berlaer and others, "Diagnoses, infections and injuries in Northern Syrian children during the civil war: a cross-sectional study", *PLoS ONE*, vol. 12, No. 9 (September 2017).

(٤) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) وبرنامج الأغذية العالمي، *FAO/WFP Crop and Food Security Assessment Mission to the Syrian Arab Republic* (Rome, 2016)، متاح على الرابط <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/a-i6445e.pdf>.

(٥) مكتب تسيق الشؤون الإنسانية، "احتياجات القطاعات"، لمحة عامة عن الاحتياجات الإنسانية في سوريا لعام ٢٠١٨ - قاعدة البيانات.

## الحالة الاقتصادية

٨- قبل عام ٢٠١١، كان الاقتصاد السوري من أفضل الأسواق أداءً في المنطقة، حيث ناهز معدل النمو ٤,٦ في المائة سنوياً في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٠<sup>(٦)</sup>. لكن هذا المعدل أصبح سلبياً في الفترة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٦، حيث تراجع بنسبة ١٠,٨ في المائة سنوياً، مع تسجيل انخفاض بأكثر من ٢٢ في المائة في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣<sup>(٧)</sup>. وأفادت التقارير بأن مجموع الناتج المحلي الإجمالي للجمهورية العربية السورية انخفض بما يتراوح بين النصف والثلاثين منذ عام ٢٠١١. واستنفدت الاحتياطيات من العملات الأجنبية، ولا تزال الأصول المالية الدولية وغيرها من الأصول مجمدة. وفي عام ٢٠١٠، كان يتم تبادل ٤٥ ليرة سورية مقابل دولار واحد؛ وبحلول عام ٢٠١٧، انخفض هذا المعدل ليصبح ٥١٥ ليرة مقابل دولار واحد<sup>(٨)</sup>.

٩- وأضر التدهور الاقتصادي بشدة بمعدل العمالة. كما انخفض عدد السكان في سن العمل بنسبة ٢ في المائة سنوياً، أي ما يمثل نقصاناً صافياً يقدر بـ ٢٦٤ ٠٠٠ فرد في السنة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٥. وعموماً، ارتفع معدل البطالة من ٨,٦ في المائة في عام ٢٠١٠ إلى مستوى كارثي قدره ٥٢,٩ في المائة في عام ٢٠١٥، أي ما يمثل تغييراً قدره ٤٤,٣ بالنقاط المئوية<sup>(٩)</sup>.

## التضخم

١٠- وما يزيد الحالة الاقتصادية صعوبةً هو انخفاض القوة الشرائية للسوريين، مما يقلل من إمكانية حصولهم على الغذاء والسلع اللازمة الأخرى<sup>(١٠)</sup>. وكان معدل التضخم في الجمهورية العربية السورية من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٩ منخفضاً مقارنة بالبلدان الأخرى في المنطقة، وبلغ متوسطه ٤,٤ في المائة، ولكنه ارتفع بسرعة بعد عام ٢٠١١، بزيادة مؤشر أسعار الاستهلاك بنحو ٢٩١ في المائة بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٨<sup>(١١)</sup>. وفي الفترة بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١١، بلغ المتوسط السنوي لتضخم أسعار الغذاء في الجمهورية العربية السورية ١٢ في المائة. ولكن بدءاً من عام ٢٠١٢، ازداد معدل التضخم بشكل كبير، حيث بلغ أعلى مستوى له على الإطلاق عند ١٢١ في المائة في عام ٢٠١٣، وتراجع إلى حوالي ٣٠ في المائة في عام ٢٠١٨<sup>(١٢)</sup>. وزاد سعر بعض المواد الغذائية بمقدار الثمانية أضعاف خلال تلك الفترة.

(٦) Trading Economics, "Syria GDP annual growth rate: 2008–2017", Indicators: Countries database

متاح على الرابط <https://tradingeconomics.com/syria/gdp-growth-annual>

(٧) المرجع نفسه.

(٨) انظر: [www.xe.com/currencycharts/?from=USD&to=SYP&view=10Y](http://www.xe.com/currencycharts/?from=USD&to=SYP&view=10Y)

(٩) World Bank, *The Toll of War: The Economic and Social Consequences of the Conflict in Syria*

(2017), p. 68، متاح على الرابط <https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/27541>

(١٠) Rune Friberg Lyme, *Sanctioning Assad's Syria: Mapping the Economic, Socioeconomic and*

*Political Repercussions of the International Sanctions Imposed on Syria Since March 2011*

(Copenhagen, 2012), pp. 41–70.

(١١) Trading Economics, "Syria consumer price index (CPI), 2008–2017", Indicators: Countries

database. متاح على الرابط <https://tradingeconomics.com/syria/consumer-price-index-cpi>

(١٢) Trading Economics. "Syria food inflation, 2008–2017", Indicators: Countries database

الرابط: <https://tradingeconomics.com/syria/food-inflation>

وتنشأ عن هذه الزيادة السريعة في التكاليف صعوبات بوجه خاص بالنسبة إلى السوريين الذين يعيشون من دخل ثابت، والذين يمثلون، إلى حد كبير، أهم شريحة بين ذوي الدخل.

### الإنتاج الزراعي

١١ - أدت الجزاءات الدولية إلى انخفاض ملحوظ في توافر المواد الكيميائية اللازمة لحماية المحاصيل، والأسمدة، والبذور، والمدخلات الزراعية الأخرى. وأسهم ذلك، إلى جانب الجزاءات المفروضة في قطاعي الطاقة والمياه، في الحد من إنتاج الغذاء والعلف.

## ثالثاً - لحة عامة عن التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية

١٢ - وُصفت الجزاءات التي يفرضها الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية على الجمهورية العربية السورية بأنها من أكثر نظم الجزاءات تعقيداً وأوسعها نطاقاً على الإطلاق<sup>(١٣)</sup>. وهي جزاءات أكثر شدة من تلك المطبقة سابقاً على السودان<sup>(١٤)</sup>. كما أن جزاءات الولايات المتحدة، التي طبقت لأول مرة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩<sup>(١٥)</sup>، وعُدلت باعتماد تدابير شاملة في أيار/مايو ٢٠٠٤<sup>(١٦)</sup>، وعُززت مرة أخرى في عام ٢٠١١<sup>(١٧)</sup>، هي جزاءات جامعة وتشمل القيود التجارية والجزاءات المالية وحظر توريد الأسلحة، بالإضافة إلى القيود المفروضة على السفر وتجميد الأصول فيما يتعلق بالأفراد من الجمهورية العربية السورية.

١٣ - ويطبق ما لا يقل عن خمس هيئات حكومية وهيئات حكومية دولية التدابير التي تفرضها الولايات المتحدة، بما في ذلك مكتب مراقبة الأصول الأجنبية التابع لوزارة المالية، ووزارة التجارة (عن طريق أنظمة إدارة الصادرات)، ووزارة الخارجية (عن طريق الأنظمة المتعلقة بالتجارة الدولية في الأسلحة)، وشبكة الإنفاذ المعنية بالجرائم المالية، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (التي تتعامل مع مسائل غسل الأموال). وتنص جزاءات الولايات المتحدة على حظر كل من الاستثمار في الجمهورية العربية السورية، وعمليات التصدير بصورة مباشرة أو غير مباشرة (بما في ذلك إعادة التصدير)، والمبيعات إلى الولايات المتحدة، والتجارة في المنتجات النفطية، واستخدام دولار الولايات المتحدة أو أي معاملة مالية مرتبطة بالولايات المتحدة، في جملة أمور<sup>(١٨)</sup>.

(١٣) Justine Walker, "Study on humanitarian impact of Syria-related unilateral restrictive measures" تقرير معد للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، أيار/مايو ٢٠١٦، الصفحة ٦. متاح على الرابط [www.antikrieg.eu/aktuell/un\\_study\\_syria.pdf](http://www.antikrieg.eu/aktuell/un_study_syria.pdf).

(١٤) المرجع نفسه، الصفحة ٢٥.

(١٥) انظر: [www.state.gov/j/ct/list/c14151.htm](http://www.state.gov/j/ct/list/c14151.htm).

(١٦) United States of America, Syria Accountability and Lebanese Sovereignty Restoration Act of 2003, Law No. 108-175. متاح على الرابط [www.congress.gov/bill/108th-congress/house-bill/1828](http://www.congress.gov/bill/108th-congress/house-bill/1828).

(١٧) United States, Department of Treasury, Office of Foreign Asset Control, "Syria sanctions program", 2 August 2013. متاح على الرابط [www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/Documents/syria.pdf](http://www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/Documents/syria.pdf). انظر أيضاً [www.state.gov/e/eb/tfs/spi/syria/](http://www.state.gov/e/eb/tfs/spi/syria/).

(١٨) انظر: [www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/pages/syria.aspx](http://www.treasury.gov/resource-center/sanctions/Programs/pages/syria.aspx).

١٤- وينشأ عن الجزاءات التي تفرضها الولايات المتحدة أثر يتجاوز حدود الولاية الإقليمية. فخلافاً لجزاءات الاتحاد الأوروبي، التي هي ذات نطاق محدود، تسري جزاءات الولايات المتحدة على أي معاملة تنطوي على اتصال بالولايات المتحدة (ومنها، على سبيل المثال، معاملة يجريها أفراد غير أمريكيين في مجال السلع عندما تزيد قيمة المحتوى المجهز منها في الولايات المتحدة عن ١٠ في المائة، أو استخدام دولارات الولايات المتحدة كعملة لإجراء المعاملة).

١٥- وتشمل تدابير الاتحاد الأوروبي تجميد الأصول وحظر السفر فيما يتعلق بـ ٢٥٩ شخصاً و٦٧ كياناً، فضلاً عن تطبيق حظر نفطي، وفرض قيود على استثمارات معينة، وتجميد الأصول التي يحتفظ بها مصرف سوريا المركزي في الاتحاد الأوروبي، وفرض قيود على تصدير المعدات والتكنولوجيا التي قد تُستخدم لممارسة القمع على الصعيد الداخلي، والمعدات والتكنولوجيا المستخدمة لرصد أو اعتراض الاتصالات عن طريق الإنترنت والاتصالات الهاتفية<sup>(١٩)</sup>.

١٦- وبالإضافة إلى ذلك، طبقت كل من أستراليا، وتركيا، وسويسرا، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، واليابان، وجامعة الدول العربية، في جملة أمور، جزاءات مالية وتدابير لتجميد الأصول وقيوداً على السفر وحظر توريد الأسلحة إزاء الجمهورية العربية السورية.

١٧- ونتيجةً لذلك، بات يتعين على أي شخص يسعى إلى القيام بأعمال تجارية دولية مع الجمهورية العربية السورية الامتثال لتدابير شبكة عالمية من الهيئات التنظيمية في إطار ولايات قضائية متعددة. فعلى سبيل المثال، يستتبع الامتثال لجزاءات الاتحاد الأوروبي بالنسبة إلى شركة بريطانية الامتثال لنظامي الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة على حد سواء، وكذلك لجزاءات الولايات المتحدة التي يتجاوز أثرها حدود الولاية الإقليمية. ولئن كان الاتحاد الأوروبي يتيح إعفاءات من قيوده العامة لأغراض إنسانية، فإن هذه الإعفاءات تقتصر في المملكة المتحدة على المنظمات التي تتلقى تمويلاً من المملكة المتحدة أو الاتحاد الأوروبي أو دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي. ويتعين على الجهات الفاعلة الأخرى الحصول على ترخيص من كل من هيئة الرقابة على الصادرات ومكتب تنفيذ الجزاءات المالية للاستفادة من الإعفاءات. وعلاوة على ذلك، تُحظر تماماً حتى الانتهاكات غير المقصودة لأيّ حكم من الأحكام المنصوص عليها في نظم الجزاءات المتعلقة بمكافحة الإرهاب، بل وتخضع للمقاضاة، لأن وجود النية في ارتكاب انتهاك ليس بالأمر الضروري لاعتبار الفعل فعل انتهاك<sup>(٢٠)</sup>.

## ألف- التزامات البلدان بحقوق الإنسان عند فرضها جزاءات

١٨- يؤدّن مجلس الأمن على وجه التحديد، بموجب الفصل السابع من الميثاق، بتطبيق جزاءات من أجل الحفاظ على السلام والأمن الدوليين أو إعادة إرسائهما. وقد وُجّهت نداءات متكررة إلى الدول لتجنب تطبيق جزاءات انفرادية، بما في ذلك في قرار الجمعية العامة ٢١٠/٣٩، الذي أكدت فيه الجمعية من جديد أنه ينبغي للبلدان المتقدمة النمو أن تمتنع عن التهديد

(١٩) European Council, "Syria: EU extends sanctions against the regime by one year", press release, 28

May 2018. متاحة على الرابط: [www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2018/05/28/syria](http://www.consilium.europa.eu/en/press/press-releases/2018/05/28/syria)

.eu-extends-sanctions-against-the-regime-by-one-year

(٢٠) انظر: [www.gov.uk/government/publications/financial-sanctions-syria](http://www.gov.uk/government/publications/financial-sanctions-syria)

بفرض قيود تجارية أو حصار أو حظر وغيرها من الجزاءات الاقتصادية، أو فرضها، بما يتنافى مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة ويخالف التعهدات المتفق عليها على نحو متعدد الأطراف أو على نحو ثنائي، ضد البلدان النامية بوصف ذلك شكلاً من أشكال القسر السياسي والاقتصادي يؤثر على التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لهذه البلدان. وكان إعلان وبرنامج عمل فيينا للذات اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٩٣ أكثر تحديداً، حيث دعا المؤتمر العالمي الدول إلى الامتناع عن أي تدبير انفرادي لا يتفق مع القانون الدولي، ولا مع ميثاق الأمم المتحدة، ومن شأنه أن يوجد عقبات أمام العلاقات التجارية فيما بين الدول ويعرقل الأعمال التامة لحقوق الإنسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وصكوك حقوق الإنسان الدولية، ولا سيما حق كل شخص في مستوى معيشي ملائم لصحته ورفاهه، بما في ذلك الغذاء والرعاية الطبية والسكن وما يلزم من الخدمات الاجتماعية (انظر A/CONF.157/23، الفقرة ٣١).

١٩- وفي تقرير صادر عن مجلس حقوق الإنسان، حدد مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عدداً من القيود على تطبيق الجزاءات. وذكر أنه يجب لأي جزاءات أن تُفرض لفترة لا تتجاوز الفترة الضرورية، وأن تكون متناسبة وتخضع لضمانات حقوق الإنسان المناسبة، بما يشمل تقييمات الأثر في حقوق الإنسان وأنشطة الرصد من جانب خبراء مستقلين. وأضاف أنه يُفترض أن يؤثر فرض الجزاءات إيجاباً وعلى نحو معقول في حماية حقوق الإنسان بصورة تتجاوز الأثر السلبي، مع مراعاة آراء السكان الذين يُعانون من انتهاكات حقوق الإنسان التي أدت إلى فرض الجزاءات ومراعاة الأثر في أكثر شرائح المجتمع ضعفاً. وأخيراً، ذكر أنه، في هذا السياق، يجب أن يؤخذ في الحسبان أن للجزاءات المحددة الهدف التي ترمي إلى الضغط على بعض صنّاع القرار الذين يتحملون مسؤولية حالة حقوق الإنسان أثراً أقل ضرراً في السكان ككل مقارنة بالتدابير التي تستهدف الاقتصاد بأكمله (انظر A/HRC/19/33، الفقرة ٣٨).

## باء- الإعفاءات لأغراض إنسانية

٢٠- حث المفوض السامي لحقوق الإنسان في تقريره الدول على اتخاذ تدابير تكفل عدم استخدام الإمدادات الأساسية، مثل الأدوية والأغذية، كوسائل للضغط السياسي، وعدم حرمان السكان في ظل أي ظرف من الظروف من أبسط مقومات البقاء. ورأى أنه ينبغي أيضاً تطبيق هذه الاعتبارات في حالة النزاع المسلح وفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني (المرجع نفسه، الفقرة ٤٢).

٢١- وبغية كفالة الوفاء بالالتزامات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان للسوريين الخاضعين للجزاءات، يشمل نظاماً الجزاءات اللذان تفرضهما الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي أحكاماً تسمح باستيراد السلع الإنسانية أو تُنشئ نظام ترخيص للسلع أو الخدمات المخصصة للأغراض الإنسانية. وبموجب النظام الذي تفرضه الولايات المتحدة، يجوز الحصول على إعفاءات من الجزاءات المتعلقة بمراقبة الأصول وأنظمة التصدير عن طريق التراخيص عامة أو محددة. كما يجوز طلب إعفاءات عامة بشأن فئات معينة من المواد. وتوفر التراخيص ذات الطابع العام إعفاءات عامة من الجزاءات القائمة، بينما تقتصر التراخيص المحددة على حالات معينة. غير أنه لا يُسمح بأي إعفاءات في إطار الجزاءات الناشئة من تسمية الولايات المتحدة للجمهورية العربية السورية باعتبارها دولة راعية للإرهاب. ولما كانت تلك الجزاءات تحظر المعاملات مع الكيانات



أو الأشخاص المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات، فإن المعاملة التي تتم مع شركة فيها مساهم يُعد مرتبطاً بالحكومة يمكن أن تؤدي إلى محاكمة. لكن إحدى النتائج التي أسفرت عنها سنوات من الجزاءات المفروضة على البلد هي أن معظم الشركات السورية الرئيسية، إن لم يكن كلها، التي لا تزال ناشطة في مجال الأعمال تربطها علاقات من نوع ما مع المسؤولين الحكوميين.

٢٢- ويشمل نظام الولايات المتحدة ترخيصاً عاماً لأداء المهام الرسمية للأمم المتحدة<sup>(٢١)</sup>، شريطة أن تميز الولايات المتحدة أولاً الاتفاقات مع المتعاقدين أو الجهات التي تُمنح الترخيص، مع التحذير من أن المعاملات محظورة مع السوريين المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات. كما صدرت تراخيص عامة لتيسير عمل المنظمات غير الحكومية في المجال الإنساني، فيما يتعلق بإمدادات الغذاء والدواء، وفي ظل سريان قيود محددة، بما في ذلك حظر انتهاك أي من الجزاءات الأخرى التي تفرضها الولايات المتحدة. ويُنظر بعين إيجابية في طلبات الحصول على تراخيص لأدوية معينة، وأجهزة طبية، ومواد متعلقة بالاتصالات، و سلع متصلة بسلامة الطيران المدني.

٢٣- وعلى الرغم من إمكانية إصدار التراخيص، فلم يُمنح أي منها حتى الآن إلى حكومة الجمهورية العربية السورية. وكحد أدنى، يتعين أن يوافق كل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي على منح هذه التراخيص. وتنطوي إشارة بلدان المصدر، في هذا الصدد، إلى عدم منح أي ترخيص نظراً لعدم تقديم أي طلب رسمي لهذه الغاية على شيء من التناقض، حيث إنها تتجاهل حقيقة أن الإعفاءات لأغراض إنسانية كان يمكن أن تتوفر على نطاق أوسع في إطار الأنظمة عن طريق إزالة طلب الحصول على ترخيص في الحالات الإنسانية، ورفع القيود بشكل أوضح عن التحويلات المالية ذات الصلة. فمن شأن إنشاء تراخيص لأغراض إنسانية وإصدار إذن بإجراء التحويلات المالية ذات الصلة، لكي تستفيد منها الوكالات الحكومية السورية العاملة في القطاعات الإنسانية، أن يشكل تدبيراً لبناء الثقة يُبين لجميع الأطراف أن مسألة رعاية الشعب السوري تتم معالجتها.

## رابعاً- النتائج السلبية غير المقصودة الناجمة عن الجزاءات

٢٤- على الرغم من الجهود المبذولة لتنفيذ الجزاءات المسماة بـ "الدكية" التي تسمح بالإعفاءات لأغراض إنسانية، فقد أسهمت نظم الجزاءات الحالية في شعور الشعب السوري بالمعاناة. وفي حين أن الجزاءات لم تسبب الأزمة الإنسانية الحالية، فلا جدال في أنها أسهمت، عن غير قصد، في تردي الحالة الإنسانية.

### الصعوبات المبلغ عنها في الاستفادة من الإعفاءات لأغراض إنسانية

٢٥- لقد تبين أن استخدام الإعفاءات لأغراض إنسانية أمر بالغ الصعوبة بالنسبة للجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، بل ويكاد أن يكون مستحيلًا بالنسبة للجهات التي لا تتمتع بوجود دولي. وأفاد المجتمع المدني والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني عن وجود عدد من

United States, Administrative Committee of the Federal Register, *Code of Federal Regulations*, (٢١) .title 31, chap. V, sect. 542.513, para. (a)

الصعوبات التي يواجهها المكلف بالولاية. وتصدر الإشارة إلى أن العديد من التحديات التي تواجهها تلك الجهات تعكس التحديات التي جرى تناولها بمزيد من التفصيل في دراستي عامي ٢٠١٦<sup>(٢٢)</sup> و ٢٠١٧<sup>(٢٣)</sup> اللتين أعدتا للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا.

### حال الإرباك في التعامل مع نظم الجزاءات

٢٦- منذ عام ٢٠١١، لم تتمكن جهات أخرى سوى الوكالات التابعة للأمم المتحدة وأكبر الجهات الفاعلة الدولية في مجال العمل الإنساني من إقامة علاقات مصرفية عملية والحصول على الإعفاءات والتراخيص اللازمة للاضطلاع بعملياتها في الجمهورية العربية السورية. ولا تزال منظمة إنسانية كبرى يوجد مقرها في سوريا تواجه صعوبات في استيراد الأدوية والأجهزة الطبية وفي تلقي الهبات من مصادر دولية. ويشعر العديد من المنظمات الإنسانية الصغيرة والمتوسطة الحجم والجهات الفاعلة في المجتمع المدني بالإحباط من جراء العقوبات التي ينبغي لها تجاوزها لتلقي الإمدادات الإنسانية، وفي بعض الحالات، لم تكن تلك المنظمات والجهات تعرف من أين تبدأ. وأثيرت مسألة الرسوم القانونية المرتفعة لتقديم طلبات الحصول على تراخيص في بروكسل وواشنطن العاصمة. وأبلغ أيضاً عن تعذر استخدام أموال المانحين للاضطلاع بعمليات في الجمهورية العربية السورية، ويعزى ذلك جزئياً إلى عدم القدرة على تحويل الأموال إلى الجمهورية العربية السورية، حيث لا يتم الإعلان عن الآليات المتاحة لهذا الغرض أو العثور عليها بسهولة.

### الصعوبات في الحصول على تراخيص الإعفاء

٢٧- أُبلغ عن إرباك واسع في عملية الحصول على تراخيص الإعفاء. وبينما تمكنت الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة وأكبر المنظمات غير الحكومية الدولية من تلبية احتياجاتها، فقد ذكرت جهات فاعلة أخرى أنها شعرت بالإرباك أو الإحباط نتيجة هذه العملية. واعتُبرت الإجراءات المطلوبة للحصول على تراخيص من الاتحاد الأوروبي، والحاجة إلى الاتصال بالسلطات الوطنية إضافةً إلى الاتحاد الأوروبي (عن طريق مكتب التمثيل في بيروت)، إجراءات زائدة عن اللزوم، على غرار الحاجة إلى ضمان الامتثال لما لا يقل عن أربع وكالات تنظيمية وطنية للحصول على تراخيص من الولايات المتحدة.

٢٨- وأثارت الجهات الصغيرة الحجم مسألة التكلفة العالية للخدمات القانونية وغيرها من الخدمات المهنية للحصول على تراخيص، حيث لاحظت أن هذه التكاليف غير منصوص عليها في مشاريعها، وكثيراً ما تكون غير متناسبة مع قيمة السلع التي تسعى الجهات للحصول عليها.

٢٩- وجرى أيضاً انتقاد التعريف الفضفاض للسلع ذات الاستعمال المزدوج، لأنه يشمل الأنابيب، ومضخات المياه، وأنواعاً كثيرة من معدات البناء الأساسية. ويبدو أنه لا توجد آلية يمكن للجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني أن تسعى من خلالها إلى تقديم إسهامات إلى القائمة المتعلقة بالسلع، مما يجعل من الضروري لكل منظمة غير حكومية تقديم طلب للحصول على ترخيص فردي. وقُدّم اقتراح لإعداد قائمة بيضاء عامة بالمواد الموافق عليها تجنباً لضرورة الحصول على تراخيص متعددة.

(٢٢) Walker, "Study on humanitarian impact of Syria-related unilateral restrictive measures"

(٢٣) Justine Walker, "Study examining viable banking and payment options for the movement of international humanitarian funds into Syria"

تقرير معد للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (لم يُنشر بعد).

## القيود المالية

٣٠- تُفرض على الجمهورية العربية السورية جزاءات مالية شاملة. وثمة جزاءات مفروضة على جميع المصارف المملوكة للدولة، بالإضافة إلى المصرف المركزي، وكذلك على استخدام دولارات الولايات المتحدة والتسهيلات الائتمانية للاتحاد الأوروبي، وإقامة شراكات جديدة (علاقات مع المصارف المراسلة) بين المصارف التي يوجد مقرها في الاتحاد الأوروبي والمؤسسات المالية السورية. وتُحظر جميع المعاملات المالية ذات الصلة بالولايات المتحدة، بما في ذلك معاملات بطاقات الائتمان. ويمكن أن تُفرض قيود مالية في إطار قوانين مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وأنظمة مكافحة الفساد، وقد تنشأ قيود أيضاً عن المعاملات مع أطراف أخرى ترد أسماؤها في قوائم الجزاءات المتعلقة بمكافحة الإرهاب. وقد يكون لدى المصارف السورية الخاصة التي لا تخضع للجزاءات مباشرةً مستثمرون مدرجة أسماؤهم في تلك القوائم، الأمر الذي لا يسهل التحقق منه دوماً.

٣١- ولم يوضَّح مستوى العناية الواجبة المتوقع من المصدِّرين أو الوسطاء الماليين. ونظراً لتطبيق الجزاءات وفقاً للمبدأ القانوني المتمثل في "المسؤولية الكاملة"، فلا يكفي القول إنه لا توجد نية في ارتكاب أي انتهاك أو معرفة بذلك. وفي حال الكشف عن انتهاك ما، تتعرض كافة الجهات الفاعلة المعنية للعقاب.

٣٢- ونظراً إلى إدراج الجمهورية العربية السورية في قائمة الدول الراحية للإرهاب، إضافةً إلى العديد من المسؤولين الحكوميين ورجال الأعمال، ثمة خطر لا يُستهان به من أن تكون معاملة ما ذات صلة، من غير قصد، بشخص مدرج في القائمة.

٣٣- ويسهم الطابع الصارم للجزاءات التي تفرضها الولايات المتحدة في إحداث "أثر مثبط". إذ إن العقوبات التي تصل إلى ٢٥٠.٠٠٠ دولار على كل انتهاك مدني (في المسائل الإدارية) و١ مليون دولار على كل انتهاك جنائي مع إمكانية السجن، تمثل رادعاً بصفة خاصة، ولا سيما في ضوء مبدأ المسؤولية الكاملة. وبناءً على ذلك، لن يُنظر في الحجة القائلة بأن السلع المعنية كانت مخصصة لأغراض إنسانية في حال كشف انتهاك من الناحية التقنية. وقد دفعت المصارف غير التابعة للولايات المتحدة بلايين الدولارات في شكل عقوبات متصلة بالجزاءات، وسُدد معظمها إلى الهيئات التنظيمية التابعة للولايات المتحدة<sup>(٢٤)</sup>.

٣٤- وأفاد العديد من منظمات تقديم المعونة بأن عدم القدرة على تحويل الأموال إلى الجمهورية العربية السورية حال دون تمكن تلك المنظمات من دفع مرتبات لموظفيها المحليين، مما حدّ بشدة من قدرتها على العمل داخل الجمهورية العربية السورية. وشملت طرائق معالجة هذه المسألة إرسال الأموال إلى بلد مجاور، ثم جلب النقود عبر الحدود في مركبات، أو استخدام تجار العملة غير الرسميين. وأفادت إحدى المنظمات غير الحكومية بأن المصرف الأوروبي الذي تتعامل معه منذ زمن طويل طلب توثيقاً شاملاً يفيد بأن الأموال لن تُستخدم في الجمهورية العربية السورية. وأشار إلى أنه، نتيجةً لذلك، سيُضطر بعض الجهات الفاعلة في المجتمع المدني إلى تضليل المؤسسات المالية لكي يتسنى لها العمل، رغم الوجود الظاهري لـ "الإعفاءات لأغراض إنسانية".

(٢٤) Walker, "Study on humanitarian impact of Syria-related unilateral restrictive measures", p. 16

٣٥- وأفادت منظمة غير حكومية بأن نظام منح التراخيص صارم للغاية إلى درجة أنها اضطرت لطلب الحصول على ترخيص لكل مشروع من المشاريع التي شاركت فيها، وكان المانحون يحاولون الحد من التعرض للمخاطر عن طريق تمويل المشاريع الصغيرة فحسب، لا الخطط المتعددة السنوات. وهذا ما أدى إلى الحد بشكل كبير من قدرة المنظمة غير الحكومية المشار إليها على تخطيط عملياتها، وإلى إضعاف فعاليتها. حتى أن أجواء الالتباس هذه أثرت في موظفي الأمم المتحدة، الذين أفادوا بأن طلباتهم لفتح حسابات مصرفية أو للحصول على رهون عقارية قوبلت بالرفض من جانب مصارف أوروبية عندما ظهرت كلمة "سوريا" في ألقابهم الوظيفية.

### نظام الحوالة المصرفي كبديل

٣٦- نظراً لعدم توافر البدائل المصرفية التي تعمل جيداً، تستخدم الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني تجار العملة غير الرسميين، المعروفين بـ "سماسرة الحوالات"، من أجل نقل الأموال عبر الحدود وفي جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية. غير أن نظام الحوالة يثير شواغل جديدة. إذ إن مهربي وغاسلي الأموال يستخدمون أيضاً التحويلات المالية عن طريق هذا النظام، الذي يمكن أن يتيح قنوات كذلك لتمويل الأعمال الإجرامية والإرهابية<sup>(٢٥)</sup>. وأفادت الجهات الفاعلة في المجتمع المدني عن صعوبات في التدقيق في المعاملات المالية التي أُجريت من خلال نظام الحوالة، مما يثير المخاوف لدى المانحين ويؤدي إلى الحد من القدرة على جمع الأموال.

### "الأثر المثبط"

٣٧- يتمثل أخطر التحديات التي تواجهها الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني في الجمهورية العربية السورية في درجة تعقيد نظم الجزاءات المتداخلة التي ولدت قدراً كبيراً من الشكوك وعدم اليقين بشأن كيفية الامتثال لجميع التدابير الممكنة، بحيث إن المصارف والمصدّرين وشركات النقل وشركات التأمين باتت ترفض الاضطلاع بأعمال في الجمهورية العربية السورية. ولئن كانت نظم الجزاءات الحالية تتضمن، من الناحية النظرية، آليات إعفاء جاهزة للاستعمال، فإن استفادة أكبر المنظمات الدولية منها دون غيرها بعد مرور سبع سنوات على فرضها إنما هي دليل على ضرورة إصلاح النظام الحالي. ويطرح هذا الأمر مشكلة حادة على وجه الخصوص بالنسبة إلى المصارف، التي تعتمد على سمعتها وثقة عملائها في عملها. إذ من شأن وقوع انتهاك غير مقصود، وفتح تحقيق عام في هذا الصدد، أن يؤدي إلى آثار مدمرة بالنسبة إلى المصرف المعني، حتى وإن بُرئ من أي مخالفة في النهاية.

٣٨- ويتجنّب المصدّرون الدوليون أيضاً الدخول في عقود جديدة في الجمهورية العربية السورية نظراً لعدم قدرتهم على إيجاد خيارات للشحن وعدم إتاحة الإمكانيات المصرفية، وخوفاً بوجه عام من تلقي مدفوعات واردة من الجمهورية العربية السورية<sup>(٢٦)</sup>.

(٢٥) Beechwood International, *Technical Assessment: Humanitarian Use of Hawala in Syria* (London, 2015), p. 8. متاح على الرابط: [www.cashlearning.org/downloads/beechnwood-technical-assessment-syria-31-july-15.pdf](http://www.cashlearning.org/downloads/beechnwood-technical-assessment-syria-31-july-15.pdf).

(٢٦) Angus McDowall, "Long reach of U.S. sanctions hits Syria reconstruction", Reuters, 2 September 2018. متاح على الرابط: [www.reuters.com/article/us-mideast-crisis-syria-sanctions/long-reach-of-u-s-sanctions-hits-syria-reconstruction-idUSKCN1LI06Z](http://www.reuters.com/article/us-mideast-crisis-syria-sanctions/long-reach-of-u-s-sanctions-hits-syria-reconstruction-idUSKCN1LI06Z).

## الرعاية والإمدادات الطبية

٣٩- توفر الجمهورية العربية السورية الرعاية الصحية الشاملة المجانية لجميع مواطنيها. وقبل الأزمة، كانت الجمهورية العربية السورية تتمتع بأحد أعلى مستويات الرعاية الصحية في المنطقة. غير أن الطلبات التي أوجدتها الأزمة خلّفت مستويات عالية للغاية من الاحتياجات التي يريزح تحت وطأها النظام. وأدت التدابير التقييدية، ولا سيما التدابير المتعلقة بالنظام المصرفي، إلى زيادة عرقلة قدرة الجمهورية العربية السورية على شراء الأدوية والمعدات وقطع الغيار والبرامجيات الحاسوبية ودفع ثمنها. وعلى الرغم من الإعفاءات القائمة حالياً للأغراض الإنسانية، فإن الشركات الخاصة الدولية لا ترغب، في الممارسة العملية، في مواجهة العقبات الماثلة أمام التعامل مع الجمهورية العربية السورية والتعرض لاتهامات بانتهاك التدابير التقييدية المفروضة، حتى من غير قصد.

٤٠- ووفقاً للمعلومات الواردة، كان أكثر من ٩٠ في المائة من الأدوية المستخدمة في الجمهورية العربية السورية يُنتج إنتاجاً محلياً قبل عام ٢٠١١. ومنذ ذلك الحين، أثّرت الجزاءات الاقتصادية وتقلبات العملة، والصعوبات في الحصول على العملات الصعبة، والزيادة في التكاليف التشغيلية تأثيراً سلبياً في إنتاج الأدوية والمنتجات الصيدلانية، وجعلت من الصعب على البلد استيراد الأدوية غير المنتجة محلياً، من قبيل أدوية علاج السرطان، والعامل الثامن، والمهرمونات، ومضادات حيوية معينة. ولا يمكن الاستعاضة عن الأدوية التي حصلت على براءات اختراع في الولايات المتحدة أو أوروبا من أسواق أخرى. ونتيجةً لذلك، فإن كميات الأدوية المتاحة حالياً محدودة، وهي كثيراً ما لا تلي الاحتياجات الصحية للسكان.

٤١- وتعود الجزاءات أيضاً الجهود المبذولة لإعادة بناء القطاع الصيدلي. وأشارت وزارة الصحة إلى أنها غير قادرة على الحصول على المعايير الصيدلانية المرجعية للمستحضرات الصيدلانية الأمريكية والأوروبية، مما يحول دون قيامها بتقييم قوة وجودة المستحضرات المنتجة محلياً. ونتيجةً لذلك، تُنتج الأدوية دون المعايير المطلوبة.

٤٢- وتعلق أهم الشواغل القائمة حالياً بخدمات الصيانة المتقطعة وعدم توافر قطع الغيار، مما يؤثر في القدرة على تشغيل المعدات الطبية. وأجرت منظمة الصحة العالمية عدة زيارات ميدانية إلى المستشفيات العاملة في الجمهورية العربية السورية ووجدت أن المعدات الطبية لا تعمل في كثير من الأحيان، إما لأنها تفتقر إلى قطع غيار أساسية أو بسبب أعطال فنية لا يمكن معالجتها إلا من جانب الفنيين المعتمدين، الذين غادر قسم كبير منهم البلد.

٤٣- وأفاد المكتب القطري لمنظمة الصحة العالمية في سوريا عن القيام مؤخراً باستيراد آلات للتصوير المقطعي بالحاسوب من صنع شركة يابانية، تضمّ مكونات من منشأ أمريكي (الولايات المتحدة). ونتيجةً لذلك، كان من الضروري إصدار ترخيص محدد لهذا الغرض، استلزم الحصول عليه ستة أشهر حسب ما أُفيد به. وفي كثير من الحالات، تتضمن تطبيقات البرامجيات المستخدمة في الأجهزة الطبية محتوى أنشئ في الولايات المتحدة، مما يجعل دون تحديثها أو إصلاحها.

٤٤- ونتيجةً للجزاءات الشاملة المفروضة على حكومة الجمهورية العربية السورية، لا تستطيع وزارة الصحة ووزارة التعليم العالي شراء الأدوية مباشرة من الموردين في الاتحاد الأوروبي أو الولايات المتحدة. وخلال زيارة المقرر الخاص إلى المكتب القطري لمنظمة الصحة العالمية ومستشفى الأطفال الجامعي بدمشق، أثّرت عدة شواغل بهذا الشأن. فقد تبين أنه من المستحيل الحصول من مصادر

أخرى مثل الهند أو الصين على بدائل لبعض الأدوية المحظورة نتيجةً للجزاءات. ويتعدّد الحصول على النظائر المشعة لعلاج السرطان، ولقاحات الروتافيروس، وأدوية الاستعمال الخاص لعمليات زرع الكلى من أماكن أخرى. ولا يتوفر أيضاً بعض آلات الفحوص المخبرية، بما في ذلك أجهزة قياس التدفق الخلوي، ووسائل تحديث البرامجيات، وقطع الغيار للمعدات الغربية الموجودة. وحددت منظمة الصحة العالمية العديد من الأدوية باعتبارها غير متوفرة في السوق المحلية، بما في ذلك الأدوية المضادة للصرع، وبعض الأدوية لعلاج السرطان، فضلاً عن جميع المنتجات الموسومة بعلامة الولايات المتحدة التجارية. ولئن كانت عمليات الشراء ممكنة، فإن كل عملية تستلزم إصدار ترخيص واحد أو أكثر من ولايات قضائية متعددة. وفي ظل عدم توافر قدر أكبر من التعاون الاستباقي، أدت هذه التعقيدات فعلياً إلى عدم توافر الأدوية والقدرات الطبية اللازمة. وما يزيد الحالة سوءاً هو الحظر المالي المفروض على حكومة الجمهورية العربية السورية. ومع ذلك، لم تنشأ حتى الآن آلية أو عملية تسمح للوزارات باستيراد الأدوية بشكل فعال من حيث التكلفة. ونتيجةً لذلك، أصبحت منظمة الصحة العالمية أكبر مزود لخدمات الرعاية الصحية الأولية في أجزاء كثيرة من الجمهورية العربية السورية.

### مسائل النقل

٤٥ - وفي حال توافر إمكانية اقتناء الأدوية أو السلع الأخرى بصورة قانونية، يظل نقلها إلى الجمهورية العربية السورية أمراً صعباً. إذ تتجنب معظم شركات الشحن الدولية السفر إلى الجمهورية العربية السورية، الأمر الذي يتطلب إعادة الشحن عن طريق البلدان المجاورة. وترفض شركات التأمين في الغالب تأمين الشحنات. وفي إحدى الحالات، طلبت إحدى شركات الشحن إلى منظمة غير حكومية دولية تقديم تعويضات كاملة إليها عن أي تكاليف قد تنشأ عن شحنتها؛ ورغم أن التعويض في النهاية كان يقتصر على ١ مليون دولار، فإنه يُعتبر باهظ الثمن. ويحول إغلاق المطارات السورية أمام الأنشطة التجارية دون القيام باستيراد الأدوية، مما يجعل نقل بعض اللقاحات وسائر الأدوية الحساسة من حيث التوقيت ودرجة الحرارة أمراً في غاية الصعوبة.

### السلع ذات الاستعمال المزدوج

٤٦ - يُعتبر العديد من السلع ذات استعمال مزدوج، مما يعني أنه يمكن استعمالها لأغراض سلمية وعسكرية على حد سواء. ومن الأمثلة على ذلك غاز الكلور، الذي يُستخدم تقليدياً لتنقية المياه وأنايب المياه وقطع الغيار الخاصة بالمولدات الكهربائية أو الآلات الصناعية. وتندرج أيضاً ضمن هذا المصطلح معدات التشييد وأنواع كثيرة من معدات الإغاثة. وتستلزم كل معاملة تشمل هذه السلع الحصول على تراخيص محددة، مما يؤدي إلى تكبد تكاليف إضافية، وصعوبات في التمويل، وتأخيرات ناجمة عن طول فترة تجهيز المعاملات. وفي هذا الصدد، يُقترح توفير ترخيص عام لمنظمات غير حكومية محددة كحل مؤقت لهذا الوضع.

### الإلكترونيات

٤٧ - تستتبع الجزاءات التي فرضتها الولايات المتحدة لمنع تصدير أي مادة تشمل ١٠ في المائة أو أكثر من المكونات الناشئة عن الولايات المتحدة إلى الجمهورية العربية السورية، على وجه التقريب، حظر جميع السلع الإلكترونية، بما في ذلك الحواسيب والهواتف الذكية المحمولة

المزودة بمعالجات أو برمجيات مصنعة في الولايات المتحدة. كما أن انتشار نظام التشغيل الحاسوبي مايكروسوفت ويندوز على الحواسيب الشخصية، ونظاما تشغيل أبل وأندرويد على الهواتف المحمولة، يعني أن جميع قطاعات الاقتصاد تتأثر بذلك بالقدر نفسه. وأفادت الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني عن شواغل بشأن إمكانية تأثير الجزاءات في معدات الاتصالات اللاسلكية الأمريكية المنشأ (الولايات المتحدة)، التي تُستخدم على نحو موحد لدى العديد من الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة. وأفادت أيضاً بأن طابع عملها الحساس من حيث التوقيت يتأثر تأثيراً شديداً بالتأخيرات في الحصول على التراخيص.

٤٨- ولوحظ أن المكاتب الحكومية تعمل باستخدام حواسيب قديمة، مما يقلل من فعاليتها التشغيلية. ويطرح هذا الوضع مشكلة حادة بوجه خاص بالنسبة لوزارة الصحة ووزارة التعليم العالي، اللتين لديهما احتياجات تكنولوجية أكبر من غيرهما.

### إمدادات زيت التدفئة

٤٩- لم يؤثر الحظر المفروض على تجارة النفط في قدرة الجمهورية العربية السورية على تصدير النفط فحسب، بل أدى أيضاً إلى زيادة كبيرة في تكلفة زيت الوقود لأغراض التدفئة والطهي والإضاءة. ومع الانخفاض التدريجي للإعانات الحكومية لقطاع الطاقة وتزايد مستويات الفقر، تفاقم هذا الوضع إلى حد كبير، مما جعل العديد من الأسر المعيشية غير قادرة على تحمل تكاليف التدفئة.

### تسييس مسألة إيصال المعونة

٥٠- أصبح عامة المواطنين السوريين يعتمدون على المعونة المقدمة من المنظمات الإنسانية نظراً لعدم تمكنهم من الاستفادة من الإعفاءات المتاحة لأغراض إنسانية. ويساهم المجتمع الدولي بمئات الملايين من الدولارات في شكل معونات إنسانية مقدمة إلى الجمهورية العربية السورية كل عام، وذلك منذ عام ٢٠١١<sup>(٢٧)</sup>. غير أن نظم الجزاءات تكاد لا تضمن إيصال هذه المعونات إلا عن طريق الأمم المتحدة أو أكبر الجهات الفاعلة الدولية، وهي تستثني بلا داع العديد من المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الإنساني، بما في ذلك جميع الجهات الفاعلة تقريباً التي يوجد مقرها في سوريا. وليس ثمة ما يبرر منع الدولة من توفير الدعم الإنساني الأساسي والسماح بتلبية احتياجات السكان عن طريق المعونة الإنسانية المحضنة، وفقاً للأولويات التي حددها المانحون ووكالات المعونة.

٥١- ويجب على الدولة أن تحترم التزاماتها تجاه جميع السوريين وأن تكفل الوفاء بحقوق الإنسان لجميع السوريين بأقصى ما لديها من قدرة. ويُعتبر الإيصال الفوري وغير التمييزي للمعونة من أجل تلبية الاحتياجات الإنسانية لجميع السوريين التزاماً بموجب أحكام القانون الدولي.

٥٢- ويدعو المقرر الخاص جميع الأطراف إلى إيجاد حلول تكفل تقديم المعونة إلى جميع المدنيين، على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويمكن أن تتولى جهات فاعلة تثق بها جميع الأطراف إيصال المعونة في شوطها الأخير، مثل الهلال الأحمر العربي السوري، وحيثما أمكن، عن طريق حكومة الجمهورية العربية السورية، باعتبارها المسؤولة في النهاية عن كفالة الوفاء بحقوق الإنسان لجميع السوريين.

(٢٧) يمكن تفصيل عمليات التمويل حسب كل سنة عن طريق دائرة التتبع المالي التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، انظر: <https://fts.unocha.org/global-funding/overview/2018>.

## خامساً - المقترحات

٥٣ - يدعو المقرر الخاص جميع الدول الأعضاء المهتمة إلى التعاون معه لإيجاد حلول تقنية من أجل الحد من أثر التدابير الانفرادية الحالية على حقوق الإنسان.

٥٤ - وتتمثل أخطر المسائل في ظل تعدد نظم الجزاءات الدولية في الإقامة الفعلية لنظام جزاءات شامل، رغم توافر الإعفاءات للأغراض الإنسانية ظاهرياً. كما أدى تعقيد النظام الحالي وحالة عدم التيقن التي يخلقها إلى مقاطعة فعلية من جانب المصدّرين والمؤسسات المالية والتأمينية وشركات النقل. ويجب أن يأتي أي حل يتم التوصل إليه باليقين الكافي للسماح للجهات الفاعلة المعنية بالعمل في الجمهورية العربية السورية.

٥٥ - ولمعالجة تلك الشواغل، يقترح المقرر الخاص إنشاء مكتب للمشتريات تديره الأمم المتحدة في دمشق، ويكون قادراً على تيسير جميع المعاملات الإنسانية المأذون بها بموجب نظم الجزاءات كافة. ومن شأن هذا المقترح أن يقلل تدريجياً من عبء ضمان الامتثال لنظام الجزاءات، بما في ذلك بذل جهود معقولة لتجنب تحويل مسار الموارد، مع إبقاء الثقة اللازمة للمصارف والمصدّرين بأن المعاملة المعنية سوف تُعتبر مأمونة من جانب جميع البلدان التي تفرض جزاءات.

٥٦ - ويُقترح أن يتلقى مكتب المشتريات مساعدة من خبراء من بلدان المصدر، مع تحديد نقطة مرجعية واحدة لجميع الجهات الفاعلة، وأن يكون مسؤولاً عن كفالة الامتثال المنسق للمعاملات المالية، فضلاً عن استيراد السلع والخدمات لتلبية الاحتياجات الإنسانية.

٥٧ - ويمكن للمكتب الحصول على موافقة لإنشاء قناة مصرفية جديدة لعمليات تحويل الأموال على نطاق واسع. ويمكن استخدامه أيضاً من قبل الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، ومن أجل الاضطلاع بأنشطة التكيف وتحقيق الاستقرار في النهاية، فضلاً عن إصلاح الهياكل الأساسية الحيوية في المستقبل. وثمة إمكانية أخرى تتمثل في السماح للمصارف السورية الخاصة بإنشاء علاقات المراسلة مع المصارف الدولية عن طريق مكتب المشتريات، الذي يمكن أن يكون مسؤولاً عن الاضطلاع بعمليات العناية الواجبة مع المصارف وبالمعاملات ذات الصلة.

٥٨ - وتُعد فكرة مماثلة في السودان بناءً على اقتراح المكلف بالولاية الحالي. ويُعد مكتب المشتريات الخاص بالأدوية الذي تديره الأمم المتحدة، والذي أنشئ بهذه الطريقة بموافقة بلدان المصدر والبلدان المستهدفة بالجزاءات، نموذجاً مناسباً. ومع أن الجزاءات الأمريكية تتيح استيراد الأدوية، فإن المعوقات المالية، بما في ذلك تجميد نظام "سويفت" للمعاملات المالية الدولية، كان يمنع السودان فعلياً من دفع ثمن المشتريات. وعن طريق هذا المكتب، أصبح لدى المصدّرين والوسطاء الماليين اليقين بأن المعاملات المعنية المضطلع بها لأغراض إنسانية لا تنتهك أي تدابير قسرية انفرادية.

### تدابير بناء الثقة

٥٩ - أُبلغ المقرر الخاص مراراً خلال زيارته بانعدام الثقة بين جميع الأطراف في الجمهورية العربية السورية، بما يشمل المنظمات الدولية، والمجتمع المدني، والجهات الحكومية، والدول الأجنبية. وأسهم انعدام الثقة في انقطاع الحوار بين الجهات الفاعلة. وقد نوقشت مقترحات لوضع الإعفاءات لأغراض إنسانية موضع التنفيذ منذ فرض الجزاءات، وُحددت حلول ملموسة في العديد من الدراسات. ومع ذلك، لم تُتخذ حتى الآن أي خطوة أولية لهذه الغاية.



- ٦٠- ويقترح المقرر الخاص خطوات صغيرة وبسيطة كتدابير لبناء الثقة وإرساء اليقين لدى جميع الأطراف بأن هناك الآن رغبة حقيقية في تلبية احتياجات البقاء للشعب السوري. ويتمثل أحد المقترحات في الإفراج عن الأصول المجمدة دولياً للجمهورية العربية السورية من أجل استخدامها في استيراد السلع الزراعية، بما في ذلك القمح وعلف الحيوانات. ورغم أن قيمتها قد تبلغ ٦٠٠.٠٠٠ دولار فحسب، فمن شأنها أن تمثل خطوة أولى هامة في إعادة بناء الثقة بين حكومة الجمهورية العربية السورية والمجتمع الدولي بعد أن قُوضت بشدة على مدى السنوات السبع الماضية.
- ٦١- ويؤدّ المقرر الخاص أن يؤكد إمكانية اقتراح تدابير أخرى والنظر فيها، فضلاً عن وضع مساعيه الحميدة تحت تصرف الجميع لبدء هذه المناقشات.

### الاعتبارات المستقبلية

- ٦٢- يتمتع السوريون، بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بالحق في الغذاء، والسكن اللائق، والمياه المأمونة والمرافق الصحية، والتعليم والرعاية الصحية، في جملة أمور. وستتطلب الأعمال التدريجي لتلك الحقوق إعادة بناء المدارس، والمرافق الطبية، والهياكل الأساسية للمياه والطاقة، والبيوت السكنية. ولن يكون تحقيق ذلك ممكناً بوجه عام من دون دعم دولي، إذ كثيراً ما تتطلب صيانة محطات المياه والطاقة استيراد قطع الغيار وتوافر الخبرات التقنية الدولية.
- ٦٣- ولئن كانت الإصلاحات القانونية والتنظيمية المنسّقة مستصوبة، فإن الميول السياسية المتباينة في كل دولة تجعلها حلاً مستبعداً. ويرى المقرر الخاص أن الحل العملي الوحيد هو إنشاء آلية مشتريات تابعة للأمم المتحدة من أجل توحيد التعامل مع جميع مخاطر عدم الامتثال في إطار مكتب واحد.
- ٦٤- وسيقوم ذلك المكتب، بالتنسيق مع حكومة الجمهورية العربية السورية والأمم المتحدة والدول التي تفرض الجزاءات، بتحديد السلع والخدمات التي يجوز استيرادها، وستعتبر جميع المعاملات التي يقوم بها المصدرون والوسطاء الماليون والمتعاقدون المأذون لهم على هذا الأساس بوصفها ممتثلة لجميع نظم الجزاءات. وسيكون الأخصائيون في المكتب مسؤولين عن كفالة الامتثال، وسيعاونون مع السلطات المعنية في معالجة الشواغل، من قبيل مخاطر تحويل وجهة الموارد. وإذا كانت مهام المكتب ستقتصر في البداية على الاستجابة للطلبات الواردة من المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية على السواء، فينبغي تمكينه في النهاية من معالجة طلبات الوكالات الحكومية المتعلقة بالواردات تلبيةً للاحتياجات الإنسانية.
- ٦٥- وكما ذكر في بداية هذا التقرير، تبلغ الاحتياجات الإنسانية قدرًا هائلاً. وفي حال عدم إنشاء هيئة واحدة مكلفة بإدراج المعاملات في قائمة بيضاء، لن تتاح إمكانية تكثيف العمل الإنساني بأي طريقة مجدية فيما يتجاوز الإغاثة في حالات الطوارئ التي توفرها مؤسسات الأمم المتحدة. ولا يزال السوريون يتمتعون بالحق في التعليم، والرعاية الصحية، والمياه المأمونة، والمأوى وفرص العمل المجدية. وهم أبلغوا المكلف بالولاية أنه في حال حرمانهم من تلك الحقوق، فسوف ينضمون إلى سيل المهاجرين باتجاه أوروبا، حتى إذا أُعيد إرساء السلام بالكامل. ولذا ثمة حاجة ملحة لتحديد الأولويات وكفالة قدرة جميع المناطق في الجمهورية العربية السورية على توفير الاحتياجات الأساسية للحياة. وإذا لم يتسّر ذلك، سيستمر الناس في الهجرة، ولن تكون لدى العائدين القدرة على إعادة بناء حياتهم.

٦٦- وتتضح الحاجة أكثر إلى إيجاد حل يستند إلى الأمم المتحدة عند النظر في مدى صعوبة رفع جميع نظم الجزاءات في وقت واحد، نتيجةً لتعدد الدول والسلطات التنظيمية المعنية. وعلاوة على ذلك، فإن الجزاءات الثانوية التي تطبقها الولايات المتحدة تتطلب رفع نظام الجزاءات قبل معالجة الأثر المثبط. ولذلك من الأفضل السعي إلى الاستفادة من الإعفاءات الحالية ذات الصلة بالأمم المتحدة في إطار الجزاءات التي تفرضها الولايات المتحدة، إن أمكن.

٦٧- ويقوم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، بالتعاون مع حكومة الجمهورية العربية السورية، بإعداد تحديثات منتظمة للاحتياجات الإنسانية. وينبغي أن تكفل تلك التحديثات تناول المجموعة الكاملة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لجميع السوريين، ويمكن أن تشكل الأساس لتقييم أوسع للاحتياجات لكي يستخدمه مكتب المشتريات المقترح من أجل الحصول على السلع والخدمات التي يحتاج إليها الشعب السوري.

## سادساً- الاستنتاجات والتوصيات

٦٨- يواجه السوريون صعوباتٍ بلا داعٍ في قدرتهم على التمتع بحقوق الإنسان الأساسية وتلقي المعونة الإنسانية نتيجةً لتراكم نظم مختلفة ومتداخلة من التدابير القسرية الانفرادية. وقد أدى تعدد النظم والجهات التنظيمية إلى زيادة التكاليف والتعقيدات المرتبطة بالامتثال بما يتجاوز قدرة جميع الجهات الفاعلة على مواجهتها، باستثناء أكبر الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني. وتُنْفَق الموارد الشحيحة على سبب أغوار الإعفاءات من الجزاءات عوضاً عن توجيهها نحو الشعب السوري، مما يؤدي إلى زيادة التكاليف وحالات التأخير.

٦٩- وأن الأوان لإعادة النظر فيما إذا كان التمتع بحقوق الإنسان الأساسية للشعب السوري يُنظر فيه على النحو الواجب عند تطبيق التدابير القسرية الانفرادية. وإذا كانت توجد آليات قانونية لإيصال المعونة الإنسانية، فإنها في الممارسة العملية آليات محدودة للغاية وبطيئة وصعبة التطبيق بالنسبة إلى جميع الجهات الفاعلة، باستثناء أكبرها. وينشأ عن القيود المفروضة أثر ضار بوجه خاص لأنها تسبب معاناة لا تني تزداد مع مرور الوقت، دون أن تلاحظها وسائل الإعلام الدولية في أحيان كثيرة.

٧٠- وهناك حاجة ملحة لرفع جميع الجزاءات التي تسفر عن أثر سلبي في التمتع بحقوق الإنسان لأفراد الشعب السوري. إذ من الصعب بشكل متزايد تبرير التدابير القسرية الانفرادية المفروضة على المدخلات والمنتجات الزراعية، والأدوية، والعديد من المواد ذات الاستعمال المزدوج المتعلقة بالمياه والمرافق الصحية، والخدمات العامة المتصلة بالكهرباء والنقل، وهي تعوق في النهاية إعادة تشييد المدارس والمستشفيات وسائر المباني العامة، وإعادة الخدمات، في حال أمكن تبريرها فيما مضى.

٧١- ومع أن جهوداً كثيرة بُذلت لتوفير التوجيهات والوضوح بشأن كيفية التعامل مع الجزاءات المفروضة على الجمهورية العربية السورية عن طريق المعلومات المنشورة على المواقع الشبكية الحكومية، فإن العقوبات التي تفرضها الولايات المتحدة يطبقها عدد من الهيئات المختلفة، كما أن الحصول على إعفاء من جزاءات الاتحاد الأوروبي يتطلب إجراء مفاوضات في بروكسل وكذلك مع دول الاتحاد الأوروبي التي لديها مكتب تمثيل في بيروت. وعلى الرغم

من التحسينات المعتمدة، تظل التوجيهات غير ملزمة قانوناً، في حين تفرض سلطات الولايات المتحدة عقوبات صارمة رداً على أي انتهاك، سواء كان مقصوداً أم لا. وما يزيد تلك المخاطر تعقيداً هو حالة عدم اليقين المتعلقة بكيفية الامتثال لنظم جزاءات ستة بلدان أخرى، وجامعة الدول العربية، والوكالات التنظيمية التابعة لدول أعضاء معينة في الاتحاد الأوروبي. وتنطوي درجة التعقيد هذه على طابع لا تُعقل إدارته بالنسبة لجميع الجهات الفاعلة، ما عدا أكبر المنظمات والمصدرين والشركات المالية. وعلاوة على ذلك، ستتمكن أي منظمة قادرة على الحصول على ترخيص لاستيراد السلع من فرض أسعار باهظة نتيجة لعدم وجود مورد بديل لها.

٧٢- ويساور المقرر الخاص القلق لأن المناقشات الجارية المتعلقة بعودة اللاجئين والمهاجرين إلى الجمهورية العربية السورية لا تتناول ضرورة ضمان الشروط اللازمة للوفاء بحقوقهم الإنسانية الأساسية. ويشمل ذلك توافر ما يلزم من مأوى وغذاء ومياه ومرافق صحية وفرص عمل ورعاية طبية وتعليم. ولا بد من معالجة مسألة هذه الحقوق بقدر ما تعوق الجزاءات توافرها، سواء على نحو مباشر أو غير مباشر.

#### الطابع العالمي لحقوق الإنسان

٧٣- يؤكد المقرر الخاص مجدداً أن حقوق الإنسان هي حقوق عالمية ومترابطة. ويجب توفير الحق في الغذاء والصحة والتعليم والمياه وخدمات الصرف الصحي والسكن اللائق للجميع دون تمييز، على النحو المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٧٤- ويدعو المقرر الخاص حكومة الجمهورية العربية السورية إلى القيام، في ظل هذه الظروف، بإعمال حقوق الإنسان لجميع السوريين دون تمييز، وبأقصى ما لديها من قدرة، على النحو المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ولدى السوريين، في جملة حقوق، الحق في الغذاء، والسكن اللائق، والمياه المأمونة وخدمات الصرف الصحي، والتعليم والرعاية الصحية. وستتطلب الأعمال التدريجي لتلك الحقوق إعادة تشييد المدارس، والمرافق الطبية، والهياكل الأساسية للمياه والطاقة والمنازل.

٧٥- ويجب أيضاً ألا تعوق نظم الجزاءات إيصال السلع أو الخدمات المقدمة لإعمال حقوق الإنسان للسوريين، وينبغي توفير تلك السلع أو الخدمات لجميع السوريين، دون تمييز. وفي ضوء ما ورد أعلاه، يود المقرر الخاص أن يقدم التوصيات التالية.

٧٦- يوصي المقرر الخاص بإنشاء مكتب مشتريات متخصص تابع للأمم المتحدة، ومنحه السلطة الكاملة للحصول على السلع والخدمات الإنسانية في ظل الامتثال لجميع التدابير القسرية الانفرادية، وكفالة تحويل المدفوعات ذات الصلة، ومعالجة الأثر المثبط الذي جعل التمويل والنقل والتأمين فيما يتعلق بالسلع والخدمات الإنسانية المسموح بها أموراً غير متوافرة في الجمهورية العربية السورية. وينبغي، بالتعاون مع جميع الأطراف المعنية، استخدام المكتب لتلبية احتياجات جميع السوريين في مجال حقوق الإنسان.

٧٧- ويوصي المقرر الخاص، ريثما يتم إنشاء آلية المشتريات هذه، بأن تنفذ بلدان المصدر على الفور التوصيات الصادرة عن دراستين أُعدتا للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، تتضمنان حلولاً عملية وملموسة من أجل زيادة فعالية الإعفاءات القائمة لأغراض إنسانية في إطار نظم التدابير القسرية الانفرادية.

٧٨- ويوصي المقرر الخاص بأن تحدد جميع الأطراف تدابير بناء الثقة التي يمكن أن تسهم في إعادة إرساء الثقة. ويمكن أن يكون أحد الأمثلة على ذلك الإفراج عن الأصول المجمدة للجمهورية العربية السورية من أجل شراء المنتجات الزراعية، بما في ذلك القمح والعلف الحيواني، بغية تلبية احتياجات البقاء العاجلة للسكان.

٧٩- وأخيراً، يوصي المقرر الخاص بأن تبدأ جميع الدول الأعضاء المعنية، بالتعاون مع الأمم المتحدة، بتحديد الاحتياجات ذات الأولوية للشعب السوري فيما يتعلق بالمجال الإنساني وحقوق الإنسان، لكي تُدرج تدريجياً ضمن التدابير السلع والخدمات ذات الصلة التي يجوز لمكتب المشتريات المقترح، أو لأي آلية محتملة أخرى، استيرادها إلى الجمهورية العربية السورية. ولا بد من تحديد السلع والخدمات المتعلقة بتوفير المأوى والمياه وخدمات الصرف الصحي والتعليم والصحة والكهرباء باعتبارها من الأولويات.